دروس 3441 هـ

درس فجر الثلاثاء - الشيخ عبدالرحمن بن ناصر البراك 31-3-3441 هـ

عبدالرحمن البراك

اعوذ بالله من الشيطان الرجيم. افاصفاكم ربكم بالبنين واتخذ من الملائكة اناثا. انكم لتقولون قولا عظيما ولقد صرفنا في هذا القرآن ولقد صرفنا في هذا القرآن وما يزيدهم الا نفورا. قل لو كان معه الهة - 00:00:00

كما يقولون اذا ابتغوا الى ذي العرش سبيلا. سبحانه تسبح له السماوات السبع والارض وما فيهن وان من شيء الا يسبح ولكن لا تفقهون تسبيحهم. انه كان حليم غفورا. جزاك الله خير - 00:00:40

لا اله الا الله يقول تعالى موبخا للمشركين ومنكرا عليهم زعمهم ان الملائكة بنات الله مع ذلك يكرهون البنات ولا يرظونها بانفسهم ولا يحبونها ولهذا يقول تعالى افاصفاكم ربكم بالبنين يعني اختصكم واختار لكم البنين واتخذ من الملائكة - 00:01:25

انكم لتقولون قولا عظيما قول باطن مفترى كل ذلك افتراء نسبة الولد الى الله واختيار الصنف الادنى ووصف الملائكة بنات الله شهدوا خلقهم ومع ذلك كل عبدوا الملائكة فجمعوا من الكذب على الله - 00:01:59

والتناقص في الملائكة والشرك بالله بعبادة فجمعوا امورا عظيمة منكرا مناقضة للعقل والشرع واتخذ من الملائكة اناثا انكم لتقولون قولا عظيما ثم يقول تعالى ولقد صرفنا في هذا القرآن ليتذكروا - 00:02:33

ونوع الامثال ظرب الامثال في القرآن ولقد صرفنا للناس في هذا القرآن من كل مثل وصرف الوعد والوعيد ونوع ذلك في كتابه يتذكروا وما يزيدهم الا نفورا. هؤلاء الكفار لا يزيدهم هذا التصريف - 00:03:02

للامثال والوادي والوعيد الا نفورا وما يزيدهم الا نفورا ثم قال تعالى لو كان معه الهة كما يقولون اذا لم تغوا الى هذه العرش سبيلا لو كان مع الله الهة - 00:03:27

تعبة تستحق العبادة كما يقول هؤلاء المشركون الظالمون اذا لم تروا هذه الالية لو كانت موجودة لطلبة الى الله لمغالبته اذا لم تروا الا للعرش ومن المفسرين من يقول اذا لا ابتغوا الى العرش سبيلا. اي سبيلا بالتقرب اليه. لانهم عبيد - 00:03:46

سبحانه وتعالى تنزيه لله عما يقوله هؤلاء سبحانه وتعالى عما يقول الظالمون علوا كبيرا تسبح له السماوات السبع والارض ومن فيهن كل العوالم تسبح لله كلها تسبح وتقدس وتنزه ما شد الا هؤلاء المشركون. هؤلاء سدوا عن عن الخلق كلهم - 00:04:25

فاشرفوا لله وتناقصوا الله والا فالعوالم كلها تسبح بحمده وتعظمه السماوات السبع والارض ومن فيهم وان من شيء لا يسبح بحمده. عموما قصة ثم عن اخبر عن السماوات والارض. ومن فيهن ثم قال وان من شيء - 00:05:00

يسبح بحمده ولكن لا تفقهوا لا تفقهون لا تفقهون تسبيحهم انه كان حليما غفورا. نعم بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين الصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين - 00:05:28

قال الامام البغوي رحمه الله تعالى قوله عز وجل افاصفاكم ربكم اي اختاركم؟ فجعل لكم صفوة ولنفسه ما ليس بصفوة يعني اختاركم بالبنين واتخذ من الملائكة اناثا لانهم كانوا يقولون الملائكة بنات الله - 00:05:59

انكم لتقولون قولا عظيما يخاطب مشركي مكة قوله عز وجل ولقد صرفنا في هذا القرآن يعني ما ذكر من العبر ما ذكر انتظام من ما ذكر الله في كتابه ما ذكر من العبر - 00:06:30

والحكم والامثال والاحكام والحجج والاعلام والتشديد للتكفير والتكبير يذكر ان يتذكر ويتعظ. وقرأ همزة والكسائي باسكان الذال

وضم الكاف وكذلك قرأ وقرأ حمزة والكسائي باسكان الذال وضم الكاف وظن الكاف - 00:07:06
ليذكروا كان انطقها نذكر نعم وكذلك في الفرقان وما يزيدهم تصريفنا وتذكيرنا الا نفورا ذهاء وتبعدا عن الحق قل يا محمد لهؤلاء المشركين لو كان معه الهة كما يقولون وقرأ الاخرون بالتاء - 00:07:40
اذا نبتغوا لطلبوا يعني الالهة. الى ذي العرش سبيلا. بالمبالغة والقهر. بالمؤمن بالمغالبة بالمبالغة لا بالمغالبة للمخالفة في المغالبة والقهر ليزيلوا ملكه كفعل ملوك الدنيا بعضهم ببعض وقيل معناه لطلبوا الى ذي العرش سبيلا بالتقرب اليه. نعم. قال قتادة لعرفوا الله وفضله - 00:08:57
وابتغوا ما يقربهم اليه اول اصح ثم نزه نفسه فقال عز من قائل سبحانه وتعالى عما يقولون. قرأ حمزة والكساء تقولون بالتاء والاخرون علوا كبيرا تسبح له السماوات السبع والارض ومن فيهن - 00:09:37
الكسائي وحفص ويعقوب تسبح بالتاء. وقرأ الاخرون بالياء للحائل بين الفعل والتأنيث وان من شيء الا يسبح بحمده. روي عن ابن عباس انه قال وان من شيء حي الا يؤسب - 00:10:05
بحمده وقال قتادة يعني الحيوانات والناميات وقال عكرمة الشجرة يسبح الاسطوانة لا تسبح. وعن المقدام ابن بعد كرب. قال ان التراب يسبح. ما لم فاذا ابتلى ترك التسبيح. سبحان الله هل - 00:10:27
تحتاج الى دليل العموم او يابس نعم وان وان الخرزة تسبح ما لم ترفع من موضعها فاذا رفعت تركت التسبيح وان الورقة لتسبح ما دامت على الشجرة فاذا سقطت تركت التسبيح وان الثوب ليسبح ما دام جديدا - 00:10:53
ترك التسبيح. هذه كلها من اين المقدام ابن مهدي كلب هذا خلاف ظاهر القرآن نعم وان الماء يسبح ما دام جاريا فاذا ارك اداء ترك التسبيح وان الوحش والطير اذا صاحت - 00:11:31
فاذا سكنت تركت التسبيح وقال ابراهيم النخعي وان من شيء جامد وحي الا يسبح بحمده. حتى صرير الباب السقف وقال مجاهد كل الاشياء تسبح لله. حيا كان او ميتا او جمادا - 00:12:00
في هو سبحان الله وبحمده اخبرنا عبد الواحد المليحي قال اخبرنا احمد بن عبدالله النعيم قال اخبرنا محمد بن يوسف قال حدثنا محمد بن اسماعيل قال حدثنا محمد بن قال اخبرنا ابو احمد قال اخبرنا اسرائيل عن منصورنا لابراهيم عن علقمة - 00:12:26
عن عبد الله قال كنا نعد الايات بركة وانتم تعدونها تخويفا. كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في سفر وقل الماء فقال اطلبوا فضلة مما فجاءوا باناء فيه ماء قليل. فادخل يده في الاناء ثم قال حي على الطهور المبارك - 00:12:57
فلقد رأيت الماء ينبع من بين اصابع رسول الله. صلى الله صلى الله عليه عليه وسلم ولقد كنا نسمع تسبيح الطعام وهو يؤكل. وقال بعض اهل تسبيح السماوات والارض والجمادات وسائر الحيوانات سوى العقلاء. ما دلت - 00:13:27
لطيف تركي بها واجيب هيئتها ما دل ما دلت ما دلت بلطيف بهيئتها. هذا يسمونه التسبيح بلسان الحال بلسان الحال يعني ليس نطقا انها تسبح نطقا وتسجد طبعا في السماوات ومن في الارض - 00:13:57
نعم واجب هيئتها على خالقها فيصير ذلك بمنزلة التسبيح منها والاول هو المنقول عن السلف واعلم ان لله تعالى علما في الجمادات لا يقف عليه غيره فينبغي ان كان علمه - 00:14:30
اليه ولكن لا تفقهون تسبيحهم. اي لا تعلمون تسبيح ما عدا من يسبح بلغات والسنتكم انه كان حليما غفورا قوله عز وجل واذا قرأت القرآن لا اله الا الله وفي هذا تحرير - 00:14:58
على التسبيح اذا كانت العوالم تسبح وكيف ايها الانسان لا تسبح سبح الارشاد من الله يبادر بالتسبيح امر الله نبيك فسبح بحمد ربك واستغفر جاءت السنة بالفاظ التسبيح سبحان الله وبحمده سبحان الله العظيم - 00:15:25
سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله الله اكبر نعم عبد الرحمن بسم الله الرحمن الرحيم والحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى اله وصحبه وسلم - 00:16:02
اما بعد يقول شيخ الاسلام وعليه رحمة الله تعالى وقد ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم انه طلب البينة من المدعي واليمين من

المنكر في حكومات معينة ليست من جنس دعاوى التهم - 00:16:31
خرج في الصحيحين عن الاشعث ابن قيس انه قال كانت بيني وبين رجل حكومة حكومة في بئر فاختصمنا الى النبي صلى الله عليه وسلم وقال شاهداك او يمينه وقال اذا يحلف ولا يبالي - 00:16:53
فقال من حلف على يمين صبر يقطع بها مال امرئ مسلم هو فيها فاجر لقي الله وهو عليه غضبان وفي رواية فقال بينتك انها بئرك والا فيمينه. فالزينة تقع بينتك انها بئرك والا فيمينه. وعن وائل ابن حجر قال جاء رجل من حضرموت - 00:17:16
ورجل من كندة الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال الحضرمي يا رسول الله ان هذا قد غلبني على ارض كانت لابي فقال الكندي هي ارضي وبيدي ازرعها ليس له فيها حق - 00:17:50
فقال النبي صلى الله عليه وسلم للحضرمي الك بينة؟ قال لا. قال فلك يمينه وقال يا رسول الله الرجل فاجر لا يبالي على ما حلف عليه فليس يتورع من شيء - 00:18:12
فقال ليس لك منه الا ذلك. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لما ادبر الرجل اما لان حلف على مال ليأكله ظلما ليلقي ليلقين الله وهو عنه معرض. رواه - 00:18:33
مسلم والترمذي وصححه ففي هذا الحديث الصحيح انه لم يوجب على المطلوب الا اليمين. مع ذكر المدعي لفجوره. وقال ليس لك منه الا وكذلك في الحديث الاول كان خصم الاشعث يهوديا - 00:18:52
هكذا جاء في الصحيحين ومع هذا لم يوجب لم يوجب عليه الا اليمين وفي حديث القسامة ان الانصار لما قالوا كيف نقبل ايمان قوم كفار؟ لم ينكر ذلك عليهم فعلم ان الدعاوى مختلفة في ذلك. وهذا القسم لا اعلم فيه نزاعا. اعني - 00:19:16
ان القول فيه قول المدعي قول المدعى عليه. مع اليمين اذا لم يأت المدعي بحجة شرعية وهي والبينة التي هي الحجة الشرعية تارة تكون بشاهدين عدلين رجلين رجل وامرأتين وتارة اربع شهداء. وتارة اربع شهداء وتارة - 00:19:43
افة عند بعض العلماء من اصحاب احمد وبعض اصحاب الشافعي وهو دعوى الافلاس في من علم ان له مال. فقد جاء في صحيح مسلم عن قبيصة ابن مخارق الهلالي ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تحل المسألة لاحد لاحد الا لثلاثة. رجل - 00:20:15
حمل حماله فحلت له المسألة حتى يصيبها ثم يمسك. ورجل اصابته جائحة اجتاحت ما له فحلت له المسألة حتى يصيب قواما من عيش ورجل اصابته فاقة حتى يقول ثلاثة من ذوي الحجى - 00:20:41
حتى يقول ثلاثة من ذوي الحجى من قومه يقولون لقد اصابت فلانا فاقة. فحلت له المسألة حتى يصيب قواما من عيش فما سواهن من المسألة يا قبيصة سحت يأكلها صاحبها سحتا. ولان الغني من الامور - 00:21:04
ولان الغنى من الامور الخفية التي تقوم بها التهمة باخفاء المال. وتارة تكون الحجة شاهدا ويمين الطالب عند جمهور فقهاء الاسلام من اهل الحجاز وفقهاء الحديث وتارة تكون الحجة نساء اما امرأة عند ابي حنيفة واحمد في المشهور عنه واما امرأتين عند مالك واحمد في رواية - 00:21:29
واما اربع نسوة عند الشافعي وتارة تكون الحجة غير ذلك وتارة تكون الحجة اللوث واللطخ والشبأ والشبه مع ايمان المدعى مع ايمان المدعي خمسين يمينا. وهي القسامة التي يبدأ فيها باي - 00:22:04
المدعي عند عامة فقهاء الحجاز واهل الحديث وتمتاز عن غيرها بان اليمين فيها خمسون يمينا. كما امتازت ايمان اللعان بان كانت اربع شهادات بالله لان كل يمين اقيمت مقام شاهد. والقسامة توجب القود عند مالك واحمد. وتوجب - 00:22:28
يتساقط عند الشافعي واهل الرأي لا يحلف لا يحلفون فيها الا المدعى عليه. كما تقدم مع انهم مع تحليفهم يوجبون عليه الدية. على تفصيل معروف ليس الغرض هنا ذكره. وانما الغرض - 00:22:54
تنبيه على مجامع الاحكام في الدعاوى. فانه باب عظيم. والحاجة اليه شديدة عامة وقد وقع فيه التفريط من بعض ولاة الامور والعدوان من بعضهم. ما اوجب الجهل بالحق والظلم للخلق - 00:23:14
وصار لفظ الشرع غير مطابق لمسماه الاصلي بل لفظ الشرع في هذه الازمنة ثلاثة اقسام احدها الشرع المنزل. وهو الكتاب والسنة

واتباعه واجب. من خرج عنه وجب قتله ويدخل فيه اصول الدين وفروعه. وسياسة الامراء وولاة المال. وحكم الحكام ومشيخة الشيوخ - 00:23:35

غير ذلك فليس لاحد من الاولين والاخرين خروج عن طاعة الله ورسوله. والثاني الشرع المؤول وهو موارد النزاع والاجتهاد بين الامة فمن اخذ فيما يسوغ فيه الاجتهاد اقر عليه. ولم تجب على جميع الخلق موافقته الا بحجة - 00:24:10

لا مرد الا بحجة لا مرد لها من الكتاب والسنة والثالث الشرع المبدل مثل ما يثبت من شهادات الزور او يحكم فيه بالجهل والظلم بغير للعدل والحق حكما بغير ما انزل الله. او يؤمر فيه باقرار باطل لاضاعة حق. مثل امر - 00:24:35

المريض ان يقر لوارث بما ليس بحق. ليبطل به حق حق بقية الورثة. فان الامر بذلك والشهادة عليه محرمة. وان كان الحاكم الذي لم يعرف باطن الامر اذا حكم بما ظهر له من الحق. لم - 00:25:04

يأثم فقد قال سيد الحكام صلى الله عليه وسلم في الحديث المتفق عليه انكم تختصمون اليه ولعل بعضكم ان يكون الحن بحجته من بعض. وانما اقضي بنحو ما اسمع. فمن قضيت له بشيء - 00:25:27

من حق اخيه فلا يأخذه فانما اقطع له قطعة من النار. ما حكم هذا لا ليس بوحي بل هو باجتهاد حسم ما ظهر له من حجج مغتصبين القسم الاخر من الدعاوى دعاوى التهم - 00:25:47

وهي دعوة الجناية والافعال المحرمة. مثل دعوى القتل وقطع الطريق والسرقة والعدوان على الخلق بالظرب وغيره فهذا ينقسم المدعى عليه الى ثلاثة اقسام فان المتهم اما ان يكون ليس من اهل تلك التهمة - 00:26:17

او فاجرا من اهل تلك التهمة. او يكون مجهول الحال لا يعرف الحاكم حاله فان كان برا لم تجز عقوبته بالاتفاق. واختلفوا في عقوبة المتهم المتهم له مثل ان يوجد في يد رجل عدل مال مسروق. ويقول ذو اليد - 00:26:40

من السوق لا ادري من باعه. فلا عقوبة عليه بالاتفاق. ثم قال اصحاب مالك وغيره يحلف المستحق انه ملكه انه ملكه ما خرج عن ملكه ويأخذه. قال هؤلاء لا يمين على المطلوب ثم اختلفوا في العقوبة للمتهم له. فقال مالك واشهب لا ادب - 00:27:06

فعلى المدعي الا ان يقصد اذيته وعيبه وشتمه فيؤدب. وقال اصبغ يؤدب يؤدب قصد اذيته او لم يقصد. وكذلك عامة العلماء يقولون ان الحدود التي لله لا يحلف لا يحلف فيها المدعى عليه. فاذا اخذ - 00:27:36

فاذا اخذ المستحق ما له لم يبقى على ذوي اليد دعوة الا لاجل الحد ولا يحلف. نعم فاذا اخذ المستحق ما له لم يبقى على ذوي اليد دعوى الا لاجل الا لاجل - 00:28:05

في الحج ولا يحلف القسم الثاني ان يكون المتهم مجهول الحال لا يعرف ببر او فجور. فهذا يحبس حتى سينكشف حاله عند عامة علماء الاسلام والمنصوص عند اكثر الائمة انه يحبسه القاضي والوالي - 00:28:25

هكذا نص عليه مالك واصحابه. وهو منصوص الامام احمد ومحقق اصحابه. وذكره اصحاب ابي حنيفة وقال الامام احمد قد حبس النبي صلى الله عليه وسلم في تهمة قال احمد وذلك حتى يتبين للحاكم امره وذلك لما - 00:28:50

رواه ابو داوود في سننه والخلال وغيرهما عن بهز ابن حكيم عن ابيه عن جده ان النبي صلى الله عليه وسلم حبس في تهمة وروى الخلال عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم حبس في تهمة يوم - 00:29:14

وليلة والاصول المتفق عليها بين الائمة توافق ذلك فانهم متفقون على ان المدعي اذا طلب المدعى عليه الذي يجب احضاره وجب على الحاكم احضاره الى مجلس الحكم حتى يفصل بينهما - 00:29:34

ويحظره من مسافة الدعوة التي هي عند بعضهم بريد. وهو ما لا يمكن الذهاب اليه. والعود في يوم ما يقوله من قاله من اصحاب الشافعي واحمد في احدى الروايتين وعند بعضهم ان مسافة القصر - 00:29:56

اربعة برد مسيرة يومين قاصدين كما يقوله احمد في احدى الروايتين. ثم الحاكم قد يكون مشهورا اولا عن تعجيل الفصل وقد يكون عنده حكومات سابقة. فيبقى المطلوب محبوسا معوقا من حين يطلب الى حين يفصل بينه وبين خصمه. وهذا حبس بدون التهمة. ففي التهمة اولى - 00:30:17

فان الحبس الشرعي ليس هو السجن في مكان ضيق وانما هو تعويق الشخص ومنعه من التصرف بنفسه سواء كان في بيته سواء كان في بيت او مسجد او كان بتوكيل نفس الخصم - 00:30:47
او وكيل الخصم عليه. ولهذا سماه النبي صلى الله عليه وسلم اسيرا. كما روى ابو داوود وابن ماجة عن الهرماس بن حبيب عن ابيه قال اتيت النبي صلى الله عليه وسلم بغريم لي. فقال لي الزمه - 00:31:10
ثم قال يا اخا بني تميم ما تريد ان تفعل باسيرك وفي رواية ابن ماجة ثم مر بي اخر النهار فقال ما فعل اسيرك يا اخا بني تميم؟ وهذا هو الحبس على عهد النبي صلى الله عليه وسلم - 00:31:30
ولم يكن على عهد النبي صلى الله عليه وسلم. وابي بكر حبسا معدا لسجن الناس ولكن لما انتشرت الرعية في زمن عمر ابن الخطاب رضي الله تعالى عنه ابتاع مكة دارا وجعلها سجنا وحبس فيها - 00:31:51
ولقد تنازع العلماء من اصحاب احمد وغيرهم هل يتخذ الامام حبسا على قولين؟ فمن قال لا يتخذ حبسا قال يعوقه بمكان من الامكنة او يقام عليه حافظ وهو الذي يسمى الترسيم. ولهذا لما كان يسمى الترسيم. ترقيم. ترسيم - 00:32:14
سين يا ميم. ترسيم. اي نعم من الرسوم يعني ولهذا لما كان حضور مجلس الحاكم تعويقا ومنعا من جنس السجن والحبس تنازع العلماء هل يحظر الخصم المطلوب بمجرد الدعوة ام لا يحظر اذا كان ممن تبذل بالحضور ممن - 00:32:45
يتبذل بالحضور حتى يبين لمدعي الدعوة اصل على قولين هما روايتان عن احمد والثاني قول مالك والاول قول ابي حنيفة والشافعي ومن علماء من قال الحبس في التهمة انما هو للولي والي الحرب دون القاضي. وقد ذكرها طائفة من اصحاب - 00:33:17
كابي عبدالله الزبيري واقضى القضاة الماوردي وغيرهما وطائفة من اصحاب احمد المصنف المصنفين في ادب القضاة وغيرهم. واختلفوا في مقدار الحبس في التهمة. هل هو مقدر او ارجعه الى اجتهاد الامام على قولين ذكرهما القاضي ابو يعلى والقاضي الماوردي وغيرهما وقيل هو - 00:33:45
مقدر بشهر وهو قول ابي عبد الله الزبيري وقيل هو غير مقدر وهو اختيار الماوردي القسم الثالث ان يكون المتهم معروفا بالفجور مثل المتهم بالسرقة اذا كان معروفا بها قبل ذلك. والمتهم بقطع - 00:34:15
طريق اذا كان معروفا به. والمتهم بالقتل او كان احد هؤلاء معروف بما يقتضي ذلك. فاذا هذا حبس المجهول فحبس المعروف بالفجور اولى. وما علمت احدا من ائمة المسلمين المتبعين من قال - 00:34:36
فان المدعى عليه في جميع هذه الدعاوى يحلف ويرسل بلا حبس. ولا غيره من جميع ولاة الامور فليس هذا على اطلاقه مذهب احد من من الائمة. ومن زعم ان هذا على اطلاقه وعمومه هو الشرع - 00:34:56
فهو غالط غلطا فاحشا مخالفا لنصوص رسول الله صلى الله عليه وسلم. ولاجماع الامة وبمثل هذا الغلط الفاحش استجرأ الولاة على مخالفة الشرع وتوهموا ان مجرد الشرع لا العالم وبمصالح الامة. واعتدوا حدود الله في ذلك - 00:35:16
وتولد من جهل الفريقين بحقيقة الشرع خروج الناس الناس عنه الى انواع من البدع السياسية فهذا القسم فيه مسائل القسامة والحكم فيها معروف ولا يحتاج الى ذكرها ها هنا واما التهمة في السرقة وقطع الطريق ونحوهما فقد تقدم ذكر الحبس فيهما - 00:35:44
واما الامتحان بالظرب ونحوه فاختلف فيه هل يشرع للقاضي والوالي مسألة جديدة الله المستعان نعم يا محمد الحمد لله رب العالمين صلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين - 00:36:12
اللهم اغفر لشيخنا وللحاضرين والمستمعين قال الامام ابن القيم رحمه الله تعالى في كتاب في كتابه كتاب الصلاة. فصل واختلف القائلون بقتله في مسائل احدها انه يستتاب ام لا والمشهور انه يستتاب - 00:36:45
فان تاب ترك والا قتل هذا قول الشافعي واحمد واحد القولين في مذهب مالك وقال ابو بكر الطرطوشي في تعليقه مذهب مالك انه يقال له انه يقال له صل ما دام الوقت باقيا. فان فعل ترك وان امتنع - 00:37:14
حتى خرج الوقت قتل وهل يستتاب ام لا؟ قال بعض اصحابنا يستتاب فان تاب والا قتل وقال بعضهم لا يستتاب لان هذا حد من

الحدود يقام عليه فلا تسقطه التوبة - 00:37:46
الزاني والسارق. وهذا القول يلزم من قال انه يقتل حدا. فانه اذا كان حده على ترك على ترك الصلاة القتل كمن كان حده القتل على الزنا والمحرم محاربة - 00:38:10
والحدود تجب باسمائها المتقدمة. والحدود تجب باسبابها المتقدمة ولا تسقط التوبة بعد الرفع الى الامام. واما من قال يقتل لكفره فلا هذا لانه جعله كالمرتد. فاذا اسلم سقط عنه القتل. قال - 00:38:33
قال الطرطوشي وهذا حكم الطهارة وهكذا حكم الطهارة والغسل من الجنابة والصيام عندنا. فاذا قال لا اتوضأ. قال الطرطوشي رحمه الله. نعم وهذا وهكذا حكم الطهارة والغسل من الجنابة والصيام عندنا. والصيام؟ نعم - 00:39:03
فاذا قال لا اتوضأ او لا اغتسل من الجنابة او لا اصوم. قتل ولم يستتب سواء قال هي فرض علي او جحد فرضها. قلت هذا الذي حاكاه الطرطوشي عن بعض اصحابهم انه يقتل من غير استتابة هو رواية عن ما - 00:39:33
رحمه الله تعالى وفي استتابة المرتد روايتان عن احمد وقولان للشافعي ومن فرق بين المرتد وبين تارك الصلاة في الاستتابة فاستتاب المرتد دون تارك الصلاة كاحدى الروايتين عن مالك يقول الظاهر ان المسلم - 00:40:03
لا يترك دينه الا لشبهة عرضت له. تمنعه البقاء عليه فيستتاب رجاء زوالها والتارك للصلاة مع اقراره بوجوبها عليه. لا مانع له فلا يمهل قال المستتيبون له هذا قتل لترك واجب شرعت له الاستتابة - 00:40:34
فكانت واجبة كقتل الردة قالوا بل استتابة ها هنا اولى. لان احتمال رجوعه اقرب. لان التزامه للاسلام يحمله على التوبة مما يخلصه من العقوبة في الدنيا والاخرة وهذا القول هو الصحيح. لان اسوأ احواله ان يكون كالمرتد. وقد اتفق الصحابة - 00:41:04
رضي الله عنه على قبولة على قبول توبة المرتدين ومانع الزكاة. وقد قال الله تعالى قل للذين كفروا ان ينتهوا يغفر لهم ما قد سلف. وهذا يعم المرتد وغيره والفرق بين قتل هذا حدا وقتل الزادي والمحارب ان قتل تارك الصلاة انما هو على - 00:41:36
اصراره على الترك في المستقبل. وعلى الترك في الماضي. بخلاف المقتول في الحد. فان سبب قتله الجنان اية المتقدمة على الحد لانه لم يبق له سبيل الى تداركها. وهذا له سبيل الى - 00:42:06
استدراك بفعلها بعد خروج وقتها عند الائمة الاربعة وغيرهم ومن يقول من اصحاب احمد رحمه الله لا سبيل له الى الاستدراك. لا سبيل له الى كما هو قول طائفة من السلف يقول القتل ها هنا على ترك فيزول - 00:42:26
ترك بالفعل. واما الزنا والمحاربة فالقتل فيهما على فعل والفعل الذي مضى لا يزول بالترك ثم قال رحمه الله تعالى فصل المسألة الثانية انه لا يقتل حتى يدعى الى فعلها فيمتنع - 00:42:53
فالدعاء اليها فالدعاء اليها شرط في قتله فانه قد يتركها لعذر. او ما ظنه عذرا والكسل لا يستمر. ولذلك فاذن النبي صلى الله عليه وسلم في الصلاة نافلة خلف الامراء الذين يؤخرون الصلاة حتى يخرجون - 00:43:18
الوقت ولهذا ولذلك اذن النبي صلى الله عليه وسلم في الصلاة نافلة خلف الامراء الذين يؤخرون الصلاة حتى يخرج الوقت ولم يأمر بقتالهم ولم يأذن في قتلهم. لانهم لم يصروا على الترك. فاذا دعي - 00:43:44
فامتنع لا من عذر حتى يخرج الوقت تحقق تركه واصراره ثم قال رحمه الله تعالى المسألة الثالثة بماذا يقتل؟ هل بترك الصلاة؟ هل بترك صلاة او صلاتين او ثلاث صلوات - 00:44:12
هذا فيه خلاف بين الناس فقال سفيان الثوري ومالك واحمد في احدى الروايتين يقتل بترك صلاة واحدة وهذا وهو ظاهر مذهب الشافعي واحمد. وحجة هذا القول ما تقدم من الاحاديث الدالة - 00:44:35
التي على قتل تارك الصلاة. وقد روى معاذ بن جبل رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من ترك صلاة مكتوبة متعمدا فقد برئت منه ذمة الله رواه الامام احمد في مسنده. وعن ابي الدرداء رضي الله عنه قال اوصاني - 00:44:58
ابو القاسم صلى الله عليه وسلم الا اترك الصلاة متعمدا فمن تركها متعمدا فقد قد برئت منه الذمة. رواه عبدالرحمن بن ابي حاتم في سننه ولانه اذا دعي دعي الى فعلها في وقتها فقال لا اصلي. ولا عذر له فقد ظهر اصراره - 00:45:26

فتعين ايجاب قتله واهدار دمه. واعتبار الحقيقة لا لا يتأتى المستبعد ان يجعل الانسان يقال له صلي والا قتلناه ثم يصر كانها غير متصورة في الواقع من يقال سيصلي قبل ان يحدد. نعم - 00:45:55

ولانه اذا دعي الى فعلها في وقتها فقال لا اصلي. ولا عذر له فقد ظهر اصراره عين ايجاب قتله واهدار دمه. واعتبار التكرار ثلاثا ليس عليه دليل من نص ولا اجماع - 00:46:49

واعتبار التكرار ثلاثا ليس عليه دليل من نص ولا اجماع ولا قول صاحب وليس اولى من اثنتين. وقال ابو اسحاق من اصحاب احمد ان كانت الصلاة المتروكة تجمع الى ما بعدها كالظهر والعصر والمغرب والعشاء. لم يقتل حتى يخرج وقت الثانية - 00:47:11

لان وقت لان لان وقتها وقت الاولى في حال الجمع. فاورث شبهة ها هنا. وان كانت اتجمع الى ما بعدها كالفجر والعصر وعشاء الاخرة قتل بترك بتركها وحدها اذ لا شبهة ها هنا في التأخير. وهذا القول حكاه اسحاق عن عبد الله بن مبارك - 00:47:42

او عن وكيع بن الجراح الشك من اسحاق في تعيينه. قال ابو البركات ابن تيمية رحمه الله والتسوية اصح والحاق التارك ها هنا بالاهل باهل الاعذار في الوقت لا يصح - 00:48:12

كما لا كما لم يصح الحاقه بهم في اصل الترك. قلت وقول ابي اسحاق اقوى وافقه لانه قد ثبت ان هذا الوقت للصلاتين في الجملة. فاورث ذلك شبهة في اسقاط القتل - 00:48:32

ولان النبي صلى الله عليه وسلم منع من قتال الامراء المؤخرين الصلاة عن وقتها. وان ما كانوا يؤخرون الظهر الى وقت العصر. وقد يؤخرون العصر الى اخر وقتها. ولما قيل له - 00:48:53

الا نقاتلهم؟ قال لا ما صلوا. فدل على ان ما فعلوه صلاة يعصم بها دماءهم. فصل وقال رحمه الله حسبك احسن الله اليك انس سلام عليكم بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. وصلى الله وسلم وبارك على النبي الامين. واله وصحبه والتابعين - 00:49:13

اللهم اغفر لنا ولشيخنا وللحاضرين والمستمعين ولجميع المسلمين. امين. قال الامام ابن كثير رحمه الله تعالى في كتابه الاحكام الكبير. حديث وائل ابن حجر في دارك. قال الامام احمد حدثنا وكيع قال حدثنا سفيان عن سلمة بن كهيل عن حجر عن وائل بن حجر قال سمعت النبي صلى الله - 00:50:06

عليه وسلم قرأ ولا الضالين. فقال امين يمد بها صوته. اللهم حدثنا عبد الرحمن وقال شعبة وخفض بها صوته. وهكذا رواه ابو داوود والترمذي من حديث لسفيان وهو الثوري به - 00:50:36

حديث عبدالله بن نمير عن علي بن صالح. وقال الترمذي في رواية العلاء بن صالح عن سلمة بن كهيل كما رواه سفيان. وقال الترمذي حسن وبه يقول غير واحد من الصحابة والتابعين ومن بعدهم يرون ان يرفع الرجل صوته بالتأمين ولا يخفيها - 00:51:01

وبه يقول الشافعي واحمد واسحاق قال وفي الباب عن علي وابي هريرة اخرى قال احمد حدثنا محمد ابن جعفر قال حدثنا شعبة عن سلمة بن كهيل عن حجر عن لابن ابي العنبس قال سمعت علقمة يحدث عن وائل ابن حجر قال صلى بنا رسول الله صلى الله عليه - 00:51:31

وسلم فلما قرأ غير المغضوب عليهم ولا الضالين. قال امين رافعا بها صوته وقد قال الترمذي وقد قال الترمذي. وقد روى شعبة هذا الحديث عن سلمة بن عن سلمة بن - 00:52:01

مجرم ابي العنبس عن علقمة بن وائل عن ابيه ان النبي صلى الله عليه وسلم قرأ غير المغضوب فقال امين فخفض بها صوته. ثم حكى ثم حكى عن البخاري وابي زرعة انهما قالا حديث سفيان اصح وذكر عن البخاري انه - 00:52:26

اخطأ شعبة في ثلاث مواضع من هذا الحديث احدها قوله عن حجر بن ابي العنبس وانما هو حجر ابن العنبس ويكنى ابا السكن. الثاني قوله كلوا عن علقمة وليس كذلك وانما هو حجر عن وائل. والثالث قوله وخفض به. احسن الله اليكم - 00:52:56

الثاني قوله عن علقمة. وليس كذلك وانما هو وانما هو حجر عن وائل احسن الله اليكم والثالث قوله وخفض بها صوته. وانما هو ومد بها صوته. طريق اخرى قال احمد حدثنا عبد قدوس قال اخبرنا الحجاج عن عبد الجبار ابن وائل عن ابيه انه سمع النبي صلى الله

عليه - 00:53:22
وسلم يقول امين. وحدثنا يحيى بن ابي بكر قال حدثنا زهير قال حدثنا ابو اسحاق العبد الجبار ابن وائل عن وائل قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يضع يده اليمنى على اليسرى في الصلاة - 00:53:56
قريبا من الرصغ ويرفع يديه حين يوجب حتى يبلغا اذنيه. وصليت خلفه فقرأ غير المغضوب عليهم ولا الضالين. فقال امين يجهر بها رواه النسائي عن قتيبة عن ابي الاحوص عن ابي اسحاق به. وقال يرفع بها صوته. ورواه ابن ماجة من - 00:54:16
في حديث ابي بكر ابن عياش عن ابي اسحاق عن عبدالجبار عن ابيه قال صليت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم قال امين. فسمعنا منه. سمعنا السلام عليكم فسمعنا منه نعم احسن الله اليكم - 00:54:46
حديث عن علي في التأمين. قال ابن ماجة حدثنا عثمان بن ابي شيبة قال حدثنا حميد بن عبدالرحمن قال انا ابن ابي ليلى عن سلمة ابن كهيل عن حجية ابن عدي عن علي رضي الله عنه قال سمعت النبي صلى الله عليه - 00:55:13
وسلم قرأ ولا الضالين قال امين. كذا رواه ابن ماجة وقد رواه الامام ابو جعفر ابن بن زياد عن ابن ابي ليلى عن عدي ابن ثابت عن زر عن علي - 00:55:34
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا قال ولا الضالين رفع بها صوته ثم قال ابن جرير هذا خبر عندنا صحيح سنده. ثم قال وقد روي عنه خلاف ذلك - 00:55:54
حدثنا ابن كريب قال حدثنا ابو بكر بن عياش عن ابي سعيد عن ابي وائل قال لم يكن عمر ولا لم يكن عمر وعلي يجهران بسم الله الرحمن الرحيم. احسن الله اليكم. لم يكن عمر وعلي يجهران ببسم الله الرحمن الرحيم. ولا - 00:56:14
امين حديث عن ام الحسين الاخمسية رضي الله عنها السلام عليكم رجعت الى الاصابة اه فلم اجد ام الحصين الاخمسية وانما بالحاء المهملة الاحمسية وكذلك في تهذيب التهذيب ذكرها في ثلاث مواضع في موضع ذكر انها الاخميسية - 00:56:43
بالخائن نعم هنا بالخائن المعجمة نعم سلام عليكم. حديث عن ام الحصين الاحمسية رضي الله عنها. قال اسحاق بن راهوية في مسنده. حدثنا النظر بن شمير قال حدثنا يا هارون الاعور عن اسماعيل ابن مسلم عن ابي اسحاق عن عن ابن ام الحصين عن امه انها صلت خلف رسول - 00:57:10
رسول الله صلى الله عليه وسلم. فلما قال ولا الضالين قال امين. فسمعته وهي في فسمعته وهي في صف النساء. حسنه بعض الحفاظ ووثقه رجال. وفيما قال نظر فان فيه - 00:57:52
رجلا مبهما لم يسمى والله اعلم السلام عليكم فصل في فضل التأمين. قد ذكر البخاري احسن اليكم فضل التأمين. فضل. نعم احسن الله اليكم الظاهر والله اعلم ان الروايات والاحاديث في - 00:58:12
رافع الصوت من التأمين هو الظاهر هو هو الراجح الحديث الصحيح اذا امن الامام فامنوا يعتبر عن العلماء لانه لم يبلغهم لرفع المنام من ائمة الاعلام الرحمن الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين. اللهم اغفر - 00:58:47
وللمستمعين والحاضرين والمسلمين يا رب العالمين. قال الشيخ السعدي رحمه الله تعالى في رسالته طريق الوصول الى العلم المأمول بمعرفة القواعد والضوابط والاصول ومن رسالة المظالم المشتركة المئة واذا كان الاعطاء لدفع ضرر هو اعظم منه - 01:00:10
مذهب مالك واحمد والمشهور عنه وغيرهما ان كل من ادى عن غيره واجبا فله ان يرجع عليه اذا لم يكن متبرعا بذلك. وان اداه بغير اذنه المئة الواحد والمئة ومعلوم ان الناس تحت امر الله ورسوله. فليس لاحد ان يضر نفسه وماله - 01:00:39
ضررا نهاه الله عنه. ومن دفع ذلك الضرر عنه بما هو اخف منه. فقد احسن اليه وفي فطر الناس جميعهم وفي فطر الناس جميعهم ان من لم يقابل الاحسان بالاحسان فهو - 01:01:09
ومعتد وما عده المسلمون ظلما فهو ظلم ومن رسالتي معارج الوصول المئة الثاني بعد المئة الرسول صلى الله عليه وسلم الاسلام ابن تيمية الرسول صلى الله عليه وسلم بين الدين اصوله وفروعه باطنه وظاهره علمه وعمله - 01:01:29

هذا الاصل هو اصل اصول العلم والايمان. وكل من كان اعظم اعتصاما بهذا الاصل كان اولى بالحق علما وعملا. ومن كان ابعد عن الحق علما وعملا كان بعده عن هذا الاصل - 01:02:27

بحاله ومستقل ومستكثر من الباطل الثالثة بعد المئة وقد دل الرسول الناس وهداهم الى الادلة العقلية. والبراهين اليقينية التي بها تعلمون المطالب الالهية. وبها يعلمون اثبات ربوبية الله ووحدانيته وصفاته. وصدق - 01:02:47

رسوله صلى الله عليه وسلم وغير ذلك مما يحتاج اليه والى معرفته بالادلة العقلية. وما يمكن وبيانه بالادلة العقلية. وان كان لا يحتاج اليها. فان كثيرا من الامور يعرف بالخبث - 01:03:13

الصادق ومع هذا فالرسول صلى الله عليه وسلم بين الادلة العقلية الدالة عليها فجمع ابينا الطريقين السمعي والعقلي. ودلالة الكتاب والسنة ليس بمجرد الخبر. بل دل القى وهدى وهدى. بل دل الخلق - 01:03:33

سمي شيخنا. وهداهم وهدية وهدية وهداياهم. بل دل الخلق وهدياهم الى الايات والبراهين. والادلة المبينة لاصول الدين يسعد المجرد والدلالة الكتاب والسنة ليس بمجرد الخبر بل دل الخلق وهدياهم الى الايات والبراهين والادلة المبينة لاصول الدين - 01:03:59

الرابعة بعد المئة تكرير القصد على ادلة عقلية كان لسه بمجرد الاخبار فيها ادلة عقلية الارشاد والاستدلال خلق السماوات والارض ودليل العقل. نعم احسن الله اليكم. نعم الرابعة بعد المئة تكرير القصص في عدة مواضع من القرآن. يبين في كل موضع منها من الاعتبار - 01:05:22

والاستدلال نوعا غير النوع الاخر. كما يسمي الله نفسه ورسوله وكتابه باسماء متعددة كل كل اسم يدل على معنى لم يدل عليه الاسم الاخر. وليس في هذا تكرار بل فيه تنويع - 01:05:58

الايات الخامسة بعد المئة. نعم. بل فيه تنويع الايات. نعم. الخامسة بعد المئة والصلاح منحصر في نوعين العلم النافع والعمل الصالح. وقد بعث الله محمدا صلى الله عليه وسلم بافضل ذلك. وهو الهدى - 01:06:18

وديني الحق ليظهره على الدين كله وكفى بالله شهيدا. فالعلم النافع هو الايمان والعمل الصالح هو الاسلام. العلم النافع من علم الله. والعمل الصالح هو العمل بامر الله. هذا تصديق الرسول صلى الله - 01:06:42

عليه وسلم فيما اخبر. وهذا طاعته فيما امر. وضد الاول ان يقول على الله ما لا يعلم. وضد الثاني ان يشرك بالله ما لم ينزل به سلطانا. والاول اشرف فكل مؤمن مسلم وليس - 01:07:02

كل مسلم مؤمنة السادسة بعد المئة ولابد من العلم بما اخبر به الرسول صلى الله عليه وسلم والنظر في الادلة التي دل بها الرسول صلى الله عليه وسلم وهي ايات الله ولا بد مع ذلك من ارادة عبادة الله وحده - 01:07:22

بما امر ومن طلب علما بلا ارادة او ارادة بلا علم فهو ضال. ومن طلب هذا دون اتباع الرسول بدون اتباع الرسول فيهما فهو ضال. السابعة بعد المئة والعلم والمعرفة - 01:07:44

مدارها على ان يعرف ما جاء به الرسول السابعة بعد المئة والعلم والمعرفة مدارها على ان يعرف ما جاء به الرسول. ويعرف ان ما ما اخبر به حق اما لعلمنا انه لا يقول الا حقا. وهذا تصديق عام واما لعلمنا - 01:08:04

ان ذلك الخبر حق بما ظهر بما اظهر الله من ايات صدقه. فانه انزل الكتاب والميثاق وارى الناس اياته في الافاق وفي انفسهم. حتى يتبين لهم انه الحق. وان وانا حق الثامنة بعد المئة الكتاب والسنة وافيان بجميع امور الدين. واما الاجماع - 01:08:31

فهو في نفسه حق لا تجتمع الامة على ضلالة. وكذلك القياس حق فانه بعث رسوله صلى الله الله عليه وسلم بالعدل وانزل الميزان مع الكتاب والميزان يتضمن العدل وما يعرف العدل التاسعة بعد المئة ودين الانبياء كلهم الاسلام. كما اخبر به في - 01:09:01

غير موضع وهو الاستسلام لله وحده. وذلك انما يكون بطاعته فيما امر به في ذلك الوقت فطاعة كل نبي هي من دين الاسلام اذ ذاك العاشرة بعد المئة واليهود والنصارى خرجوا عن دين الاسلام. فانهم تركوا طاعة الله وتصديق رسوله - 01:09:31

صلى الله عليه وسلم واعتاضوا عن ذلك بمبدل او منسوخ. وهكذا كل مبتدع دينا خالص به سنة الرسول لا يتبع الا دينا مبدلا او

منسوخا. والشرك كله من المبدل. لم - 01:09:58
لم يشرع الله الشرك قط. وكذلك ما كان اهل الجاهلية يحرمونه مما ذكره الله في القرآن والوصيلة والحام. وغير ذلك من الدين المبدل. الحادية عشر بعد المئة. احسن الله اليك - 01:10:18
الحادية عشر بعد المئة من من من صدق محمدا صلى الله عليه وسلم فقد صدق كل نبي. ومن اطاعه فقد اطاع كل نبي. ومن كذب فقد كذب كل نبي. ومن عصاه فقد عصى كل نبي. الثانية عشر بعد المئة وكثير من مجتهدي - 01:10:39
السلف والخلف قد قالوا وفعلوا ما هو بدعة. ولم يعلموا انه بدعة. اما لاحاديث ضعيفة ظنوها صحيحة ظنوا ظنوها صحيحة احسن الله اليكم ظنوها صحيحة واما لايات فهموا منها ما لم يرد منها. واما لرأي رأوه في المسألة نصوص لم تبلغهم. واذا اتقى الرجل ربه - 01:11:12
ما استطاع دخل في قوله تعالى ربنا لا تؤاخذنا ان نسينا او اخطأنا. والله اعلم وصلى الله وسلم على نبينا محمد لا انتهت الرسالة رمضان المشتركة بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين - 01:11:42
صلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين الا ماذا وقع يعني علتك من كثرة بعد اذني حاكمكم الى علمكم وهو ان الانسان ان المريض اقوى طبيعته بالسرور والفرح - 01:12:24
وانا افرح بالقراءة طبيعته مقاومة المرظ بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين قال علامة الشيخ محمد ابن عثيمين في كتابه صفة الصلاة - 01:13:17
الشرط الرابع ستر العورة. لقوله تعالى يا بني ادم خذوا زينتكم عند كل مسجد وكلوا واشربوا ولا تسرفوا وقال النبي صلى الله عليه وسلم لجابر ابن عبد الله رضي الله عنهما في الثوب فان كان واسعا فالتحف به - 01:13:54
وان كان ضيقا فاتزر به وقال صلى الله عليه وسلم فيما رواه ابو هريرة رضي الله عنه لا يصلي احدكم في الثوب الواحد ليس على عاتقيه منه شيء وهذا يدل على انه يجب على الانسان ان يكون مستترا في حال الصلاة - 01:14:12
وقد اه نقل ابن عبدالبر رحمه الله اجماع العلماء على ذلك وان من صلى عريانا مع قدرته على السترة فان صلاته لا تصح وفي هذا نعم. وفي هذا المجال قسم العلماء رحمهم الله العورة الى ثلاثة اقسام - 01:14:33
مخففة ومغلظة ومتوسطة المغلظة عورة المرأة الحرة البالغة قالوا ان جميع بدنها عورة في الصلاة الا وجهها واختلفوا في الكفين والقدمين لكن اذا كان حولها رجال غير محارم فانه يجب عليها ان تستر وجهها ولو في الصلاة - 01:14:57
لان المرأة لا يجوز لها كشف وجهها عند غير محارمها والمخففة عورة الذكر والمخففة عورة الذكر من سبع سنين الى عشر سنين. فان عورته الفرجان القبل والدبر. فلا يجب عليه ان يستر فخذه - 01:15:20
لانه صغير والمتوسطة ما عدا ذلك قالوا فالواجب فيها ستر ما بين السرة والركبة ويدخل في ذلك الرجل البالغ عشرا فما فوق. ويدخل في ذلك المرأة التي لم تبلغ ويدخل في ذلك العمة المملوكة - 01:15:39
ومع هذا فاننا نقول المشروع في حق كل انسان ان يأخذ زينته عند كل صلاة وان يلبس اللباس وبهذا ومع هذا فاننا نقول المشروع في حق كل انسان ان يأخذ زينته عند كل صلاة - 01:15:58
وان يلبس اللباس الكامل لكن لو فرض انه كان هناك خرق في ثوبه على ما يكون داخلا ضمن العورة فانه حينئذ يناقش فيه هل تصح صلاته او لا تصح؟ اذ انه يفرق بين اليسير والكثير - 01:16:20
ويفرق بينما كان على حذاء العورة المغلظة كالفرجين. وما كان متطرفا ما الذي يكون في طرف الفخذ وما اشبه ذلك او يكون في الظهر من فوق العليتين او في البطن من دون السرة - 01:16:39
وفوق وفوق السوءة المهم ان كل مكان له حظه من تغليظ العورة ولعل هذا السؤال ايضا يجرنا الى التنبيه على مسألة يفعلها بعض الناس في ايام الصيف حيث يلبس سراويل قصيرة - 01:16:55
ثم يلبس فوقها ثوبا شفافا يصف البشرة ويصلي فهذا لا تصح صلاته. لان السراويل القصيرة التي لا تستر ما بين السرة والركبة. اذا

لبس فوقها ثوبا خفيفا يصف البشرة فانه لم فانه لم يكن ساترا لعورته التي يجب عليه ان يسترها في الصلاة - 01:17:15
ومعنى قولنا يصف البشرة ان يبينوا من يبين من ورائه ان يبينوا من ورائه لون الجلد هل هو احمر او اسود او بين ذلك؟ وليس المعنى ان يبين حجم الجلد - 01:17:39
فان هذا لا يضر وان كان كل ما كان اسخن فهو افضل لكنه لا يضر لانه ليس بشفاف ترى من ورائه البشر فمثلا توجد ثياب اذا كان تحتها سراويل فانه يظهر الفرق بين حد السروال وبقية الجلد - 01:17:56
لكن لا يتبين لك لون الجلد فهذا تصح الصلاة فيه. لكن كما قلنا كلما كان اسخن فهو افضل الشرط الخامس الركبة من نوع الحمى اذا طلعت الركبة انه ستر الركبة - 01:18:21
نعم الله المستعان نعم الشرط الخامس استقبال القبلة لقوله تعالى ومن حيث خرجت فول وجهك شطر المسجد الحرام وحيثما كنتم فولوا وجوهكم شطرا لكن العلماء يقولون من امكنه ان يشاهد الكعبة وجب ان يستقبل عين الكعبة - 01:19:06
ومن ثم وضعت الجهة المسؤولة عن المسجد الحرام خطوطا صغيرة زرقاء على بلاط حتى يعرف بها المصلي استقبال ويجب التنبه لهذا. لانك تشاهد بعض المصلين الان لا يستقبلون عن الكعبة فيجب التنبه لهذا - 01:19:58
اما من كان لا اول ما كثرت الناس الجهود المبذولة البلاط موجه بعض الناس دون ان ينظر في العلامات نعم صفوف المستديرة اما من كان لا يشاهد الكعبة فيلزمه استقبال الجهة - 01:20:23
قال بعض العلماء مقربا هذا من كان في المسجد استقبل الكعبة ومن كان في مكة استقبل المسجد ومن كان خارج مكة استقبل مكة لكن هذا على سبيل التقريب وذكر اهل العلم رحمهم الله ان الانحراف اليسير في الجهة لا يضر - 01:22:26
في ناس يشددون في مثل هذا يعني مرة يقبلون خاصة لما يعني طلعت الاجهزة مثلا اذا طلعوا للبر ولا شي مثل هذا يعني قد يتأخرون بسبب نعم ما بين المشرق والمغرب والقبلة - 01:22:45
وذكر اهل العلم رحمهم الله ان الانحراف اليسير في الجهة لا يضر. فاذا كان الانسان عن الكعبة شرقا او غربا كانت القبلة في حق ما بين الشمالي والجنوب. واذا كان عن الكعبة شمالا او جنوبا صارت القبلة في حقه ما بين الشرق والغرب - 01:23:16
لان الواجب استقبال الجهة نعم لو فرض ان الانسان كان شرقا عن مكة واستقبل الشمال فان ذلك لا يصح لانه جعل الجهة عن يساره لانه جعل الجهة عن يساره جهة الكعبة - 01:23:39
الجهة نعم لو فرض ان الانسان كان شرقا عن مكة واستقبل الشمال فان ذلك لا يصح لان انه جعل الجهة عن يساره وكذلك لو استقبل الجنوب فان ذلك لا يصح. لانه جعل القبلة عن يمينك. اذهب. عن يمينك. القبلة هنا يا شيخ. القبلة؟ اي نعم. صح - 01:24:03
احسن الله اليك عدي الهجل احسن الله اليك. اي نعم لانه جعل القبلة نعم لو فرض ان الانسان كان شرقا عن مكة واستقبل الشمال فان ذلك لا يصح لانه جعل القبلة عن يساره. وكذلك لو استقبل الجنوب فان ذلك لا يصح لانه جعل القبلة عن يمينه. وكذلك لو كان - 01:24:48
من اهل الشمال مستقبل الغرب فان صلاته لا تصح. لانه جعل القبلة عن يساره. ولو استقبل الشرق فان ذلك لا يصح ايضا لانه جعل القبلة عن يمينه فمن صلى الى غير القبلة فصلاته باطلة غير صحيحة - 01:25:19
ولا مبرئة لذمته الا في احوال اربعة الحال الاولى اذا كان عاجزا عن استقبال القبلة مثل ان يكون مريضا وجهه الى غير القبلة ولا يتمكن من من الانصراف الى القبلة - 01:25:39
ان صلاته تصح على اي جهة كان لقول الله تعالى فاتقوا الله ما استطعتم وهذا الرجل لا يستطيع ان يتحول الى القبلة لا بنفسه ولا بغيره اذا كان على سرير - 01:25:56
المستشفى. نعم. فهل يحرك السرير يعني؟ قد يصعب تحريك السليم ويمكن لكن فيه مشقة وفيه يعني يعني اخلال عن عند اهله يعني طاقم التمريظ وكذا ونحوه الحالة الثانية اذا كان خائفا من عدو او كان هاربا واتجاهه الى غير القبلة. ففي هذه الحال يسقط عنه - 01:26:17

القبلة لقول الله تعالى فان خفتم فرجالا او ركبانا. ومعلوم ان الخائف قد يكون قد يكون اتجاهه الى القبلة وقد يكون اتجاهه الى غير القبلة. فاذا رخص الله له في الصلاة راجلا او راكبا فمقتضى ذلك ان ان يرخص له في الاتجاه - 01:27:02

الى غير القبلة اذا كان يخاف على نفسه اذا اتجه الى القبلة الحال الثالثة اذا كان في سفر واراد ان يصلي النافلة فانه يصلي حيث كان اتجاهه حيث كان اتجاه سيره - 01:27:22

ثبت ذلك عن النبي صلى الله عليه وسلم انه كان يصلي في السفر حيث كان وجهه الا انه لا يصلي المكتوبة وعن عامر بن ربيعة انه قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو على الراحلة يسبح - 01:27:42

يومئوا برأسه قبل اي قبل اي وجه توجه. ولم يكن رسول الله صلى الله عليه وسلم يصنع ذلك في الصلاة طوبى اخرجه البخاري وفي النافلة يصلي المسافر حيث كان وجهه بخلاف الفريضة - 01:28:01

فان الفريضة يجب عليه ان يستقبل القبلة فيها في السفر الحالة الحال احسن الله اليك اذا كان في البلد يعني مثل الان يذهب مع احد وكن زحام الطريق والسيارات صلى في حظر - 01:28:24

الحالة الحال الرابعة اذا كان قد اشتبهت عليه القبلة ولا يدري اي الجهات تكون. ففي هذه الحال يتحرى بقدر ما يستطيع. ويتجه حيث غلب على ظنه ان تلك الجهة هي القبلة - 01:29:06

ولا اعادة عليه لو تبين له فيما بعد انه صلى الى غير القبلة الشرط السادس النية. احسن الله اليك احسن الله اليكم يقول السائل هل القراءة السرية كالجهرية ترتل كالجهرية - 01:29:27

الله اعلم الذي يظهر انه في السرية تطبيق قواعد التجويد لان كثير من القواعد تتعلق بالصوت الوجود والغنة وما اشبه ذلك نعم احسن الله اليكم يقول السائل ما ذكر عن بلال - 01:30:36

من صلاته عند كل وضوء هل فعله استحسانا من تلقاء نفسه او كان في ذلك امر قبل ذلك لأ لاجتهاده ثم اقره الرسول احسن الله اليكم. يقول السائل رجل اقترض مبلغ من شخص - 01:31:03

وبسبب الاحداث التي وقعت في سوريا انهارت العملة فهل يرد المبلغ كما في ذلك الوقت الذي اقترض فيه في هذا الوقت وهل فيها تعويض للدائن يردها بقيمتها التي يختارها لان بالانهيار - 01:31:35

اصبحت صفر كانت هذه العملة عند الاقتراظ تساوي دولار والان لا الا حمزة دولار لا يرد البيئة نعم احسن الله اليكم يقول السائل بعض الاخوان يصلون بالطاقية فقط الشماغ وبعضهم يصلي وليس على رأسه شيء - 01:32:07

هل هذا خلاف السنة الله يقول خذوا زينتكم ينبغي للمسلم اخونا في صلاته على الحسنة واذا كان وهذا يرجع الى العادة والعرف كان في بعض الاوساط تغطية الرأس عادي يعني - 01:32:58

عدم التغطية عادي يعتبر يعني نحن الان الرأس احسن الله اليكم يقول السائل نحن نعمل في الدعوة الى الله ويقوم الداعية الفلبيني بدعوة الكفار الى الاسلام ويقرأ بعض الايات والاحاديث ويفسرها لهم - 01:33:43

وكذلك دعوتهم من كتبهم المحرفة وبعد ان يفرغ من دعوته يقرأ الاية لا اكراه في الدين ويفسرها لهم ونحن نلاحظ ان المدعوين يتراجعون عن الاسلام بعد تفسير هذه الاية ويقولون نقرأ ونفكر - 01:34:25

فهل هذه الاية الكريمة تناسب في دعوة الكفار السؤال الصورة غير واضحة المقصود كل ما يثبطهم عن الاسلام ان نتكلم فيه اذا كانوا يفهمون لا لا يكره في الدين يعني الامر واسع - 01:34:50

انت مخير ان شئت اذا كانوا يفهمون منها التقدير الانسان مخير انسان اسلم وان شاء لم يسلم احسن الله اليكم يقول السائل انا اعمل لدى جهة كانت تجعلني اعمل طيلة ايام الاسبوع - 01:35:33

اتفاق بيننا على ذلك ثم وجدت ان هذا الشرط ممنوع وان لي حق المطالبة بتعويض فهل يجوز لي اخذ هذا التعويض ام ان رضاي بالعمل قبل علمي بحق يسقط حق المطالبة شرعا - 01:36:02

المسلمون على شروطهم الا شرط احل حراما او حرم حلالا والله على هذا انه ليس ما دمت قد اتفقت معهم على ان تعمل هذه المدة

اسألك ان تطالب بالتعويض نعم - 01:36:30
احسن الله اليكم يقول السائل الوالدة احتاجت الى عربة في السعي وكنت اقود هذه العربة الكهربائية ولم اسعى على اقدامي فما حكم عملي هذا ارجو ان صحيح لانه معذور من اجل الوالدة - 01:37:11
العربية لتسعى بامك. نعم احسن الله اليكم. يقول السائل بعض اهل العلم لا شك انه خلاف الاولى بعض اهل العلم يوجب لا يعزز الركوب الا لعذر الرسول طاف راكبا قالوا لعذر - 01:37:47
بعضهم يقول نقول من اجل الناس انه لا يضايق الناس احسن الله اليكم. يقول السائل ما حكم زوجة تطلب من الزوج الطلاق بسبب زواجه عليها منها وجهل الجهل منها نعم - 01:38:25
احسن الله اليكم يقول السائل بعض الناس يلبس بنطالا ضيقا قصيرة فاذا سجد خرج اسفل ظهره ربما خرج طرف الانيتين الاعلى فما حكم صلاته في هذه الحالة اذا اعلاها لا تصح الصلاة - 01:38:59
كان خروجا يعني عربيا لا لا تطول مدته احسن الله اليكم يقول السائل من يلبس النظارة هل يتم له السجود على الجبهة والانف سواء كانت في النظارة صغيرة او كبيرة - 01:39:58
هل تمنع النظارة السجود على الجبهة انا لا ادري نعم عند الله النظارة لا تمنع احسن الله اليكم. يقول السائل ها تمنع نعم احسن الله اليكم. يقول السائل ما هو النطق الصحيح لاسم ابن ماجة - 01:40:29
هل تنطق بالتاء وصلا وصلا ووقفا ابن ماجة احسن الله اليكم يقول السائل هل يجوز كلما اجتمع النساء سواء على عقيقة مولود وسلامة امرأة ان اه يقوموا بتشغيل الدف والرقص - 01:41:26
لا يظهر الا في عرس في عيد اما في كل مناسبة فلا هذا خلاف عمل المسلمين نعم احسن الله اليكم هل صحيح قول العامة للعقيقة التمايم الامر سهل هذا عرف في لغته - 01:42:14
احسن الله اليكم يقول احد الاقارب توفي وترك زوجة بدون اولاد انه كان لا ينجب وكل اخوته الثلاث واخواته الاثنتين متوفون في الماظي ولهم اولاد وبنات وليس له اخوة خير اشقاء ولا اعمام - 01:43:05
وليس له اخوة غير اشقاء ولا اعمام ترك منزلا فقط قبل وفاته فكيف توزع التركة بين الورثة الشرعيين من هو الورثة الان كلام الاخ متوفى ثم يقول له اشقة وليس له اعمال - 01:43:51
من من يوجد اخوة اهو يقول وليس له اخوة غير اشقاء يعني يعني يقصد غير اشقة واشقة كلهم ما له اخوة ابدا اسمعوا يقول احد الاقارب توفي وترك زوجة فقط - 01:44:31
بدون اولاد. لان ما له اولاد منها نعم لانه كان لا ينجب بسبب العقم. خلاص زوجة. نعم كل اخوته الثلاث واخواته متوفون ولهم اولاد وبنات وليس له اخوة غير اشقاء - 01:45:13
وينسى له الاخوة الميراث اذا كان الان ليس له اخوة الله واولاد اخوة فالميراث لاولاد اخوته الاشقاء للابناء فقط للابناء دون البنات الميراث لابناء اخوته الاشقاء البنات والزوجة لها الكون - 01:45:46
اخوته الاشقاء الزوجة لانه ليس له اولاد نعم احسن الله اليكم. يقول السائل ما حكم صلاة اربع ركعات تقرأ في الاولى سورة الاخلاص عشر مرات وفي الثانية عشرين مرة وفي الثالثة ثلاثين مرة - 01:46:50
وفي الرابعة اربعين مرة ثم يتشهد ويسلم ويقرأ بعد السلام سورة الاخلاص خمسين مرة ويستغفر مائة مرة ويصلي على النبي خمسين مرة ويحوقل مائة مرة ثم يسأل الله حاجته هذي صلاة بدعة - 01:47:21
البدعة يصلي ركعتين ويدعو ربه في السجود او بعد الصلاة. نعم احسن الله اليكم يقول السائل عبر الشبكة هل الجمع والقصر يجوز لطلبة العلم في مكان جامعاتهم او مدارسهم المسافر - 01:47:46
له القصد ما زال في السفر ما دام المسافر واذا كان في الطريق يجبع في حال الانتقال من من بلد الى بلد تقريبا او تأخيرا اما اذا كان نازلا فلا يزبع - 01:48:22

الطلاب في الجامعات على اذا كانوا مسافرين انهم اللهم ان صلوا قصرا ما دام مسافرين نعم احسن الله اليكم يقول السائل امام مسجد وفي المسجد عامل ليس له راتب من الشركة - 01:49:07

فهل يجوز للامام ان يعطيه من زكاة ما له مقسمة على شكل راتب شهري لا يعطيه هذا يعطيه لفقره لا يعطيه على انه مقابل الوظيفة يعطيه لان ما دام فقيرا فالزكاة من حق حق له - 01:49:47

الله فرض له على انها راتب لا تصرف حراس المساجد الا من عرف ان انه فقير فيعطى لفضله لا يعطى من اجل الوظيفة نعم احسن الله اليكم. يقول السائل ما القول الفصل في صلاة التسابيح - 01:50:35

الله اعلم نغفر الاظهر ان الراجح عدم شرعيتها هذا البئر. نعم احسن الله اليكم يقول السائل رجل يعمل مندوب مبيعات وله نسبة في المبيعات والشخص الذي توسط له لهذا العمل - 01:51:20

وهو السائق كان قد شرط عليه ان يأخذ منه نصف ما يحصل عليه ويريد اه مندوب المبيعات ان يكتم شيئا مما يكسبه حتى يقل ما يأخذه السائق فهل هذا يجوز - 01:51:48

يا ايها الذين امنوا اوفوا بالعقود المندوب ان يعطيه ما شرط له ما الذي يحلمه انت الذي رضيت انت انت قلت له دلني عليه على التاجر الفلاني وما اعطاني فهو بيني وبين - 01:52:15

على نفسك ولا لا ارجع رجع الى بلده وقد هيأ الانسان استاذ عاطل لا يوجد نفسه يعتقد انه لا لا يستطيعه احسن الله اليكم. يقول السائل هل يجوز اخذ الاجر على الوجاهة - 01:53:42

نحن نريد الشفاعة والوساطة هدية وقد اتى بابا من ابواب الربا الاظهر انه لا يجوز تحصل الاجرة على الشفاعة التي سماها السائر وجاهها احسن الله اليكم. يقول السائل عندي جهاز مسروق - 01:55:43

وقد عندي جهاز اه مسروق وقد تتوصل الشرطة له عن طريق آآ رقم الجهاز وقد يكون باعه في السوق هل اذا ووصلت له عن طريق الشرطة وانا متيقن انه لي - 01:56:34

اخذه لانه ماذا عن الذي اشتراه من السارق تعلم انه مسروق ليس لك ان تشتريه لانه باع ما لا يملك هو كانه يقصد انه يتوصل لجيه ان الشرطة ستاخذه من الشاري اللي شراه من السارق - 01:56:57

وهو صاحب الجهاز العصري ما دام صاحب الجهاز الاصلي فله علم يأخذ اذا حدثت الشرطة من السابق الحمد لله الحمد لله. رجع المال الى اهله هذا السؤال الظالم يقول بعظ اهل العلم انه - 01:57:49

لانه ليس ظالما ظالما - 01:58:25